




Distr.
GENERAL

CBD/SBI/REC/3/2
28 March 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثالث

عبر الإنترنت، من 16 مايو/أيار إلى 13 يونيو/حزيران 2021؛
وجنيف، سويسرا، 14-29 مارس/آذار 2022
البند 4 من جدول الأعمال

توصية اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ

2/3- تقييم واستعراض فعالية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،

- 1- تحيط علما بتحليل المعلومات من أجل التقييم والاستعراض الرابع للبروتوكول والتقييم النهائي للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية¹ للفترة 2011-2020، الذي يقدم وصفا للحالة والاتجاهات في تنفيذ البروتوكول والخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة²؛
- 2- ترحب بالمساهمات في التقييم والاستعراض الرابع لبروتوكول قرطاجنة والتقييم النهائي للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020 التي قدمتها لجنة الامتثال في اجتماعها السابع عشر وفريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة في اجتماعه الرابع عشر³؛
- 3- تسلم بالعمل الذي اضطلعت به لجنة الامتثال لإشراك الأطراف التي لم تقدم تقاريرها الوطنية الرابعة حتى الآن، وتشجع اللجنة على مواصلة جهودها في هذا الصدد؛
- 4- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، في اجتماعه العاشر، مقررا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

- 1- يقر بفائدة الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020¹ في دعم التنفيذ الوطني؛
- 2- يقر أيضا بأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 يجب أن يسهم في تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والامتثال له، ويقر بأهمية البروتوكول وخطة تنفيذه وخطة عمل بناء القدرات لتحقيق الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي؛

¹ المقرر BS-V/16، المرفق الأول.

² CBD/SBI/3/3/Add.1

³ CBD/SBI/3/3، المرفقان الأول والثاني، على التوالي.

3- يرحب بمساهمة فريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة ولجنة الامتثال في التقييم والاستعراض الرابع للبروتوكول والتقييم النهائي للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020³، ويطلب منهما الاستمرار في تقديم مساهمات للتقييم والاستعراض الخامس وعملية التقييم لمتابعة الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة، حسب الاقتضاء؛

ألف - الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية

4- يرحب بالتقدم المحرز في وضع الترتيبات الإدارية الوظيفية، مع ملاحظة أن جميع الأطراف تقريبا لديها موظفين دائمين لإدارة الوظائف المتعلقة بالسلامة الأحيائية؛

5- يحث الأطراف على إعادة التأكيد على النهج الوقائي الوارد في المبدأ 15 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية⁴؛

6- يحث أيضا الأطراف على تخصيص الموارد اللازمة لتشغيل مؤسسات السلامة الأحيائية لديها، بالنظر إلى الدور الحاسم لهذه المؤسسات في تنفيذ البروتوكول [، وفقا للمادة 28 من البروتوكول]؛

7- يحث كذلك الأطراف على حشد الموارد من جميع المصادر الوطنية والدولية المتاحة، بما في ذلك التعاون الدولي والقطاع الخاص، من أجل مزيد من الدعم لتشغيل مؤسسات السلامة الأحيائية لديها؛

8- يلاحظ بقلق بالغ أنه لم يتم سوى ما يزيد قليلا عن نصف الأطراف بالإدخال الكامل للتدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير اللازمة لتنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول وإحراز تقدم محدود في هذا الصدد منذ تقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية⁵؛

9- يحث الأطراف التي لم تتخذ بعد تدابير قانونية وإدارية وتدابير أخرى لتنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول، ولا سيما تشريعات السلامة الأحيائية، على القيام بذلك بشكل كامل على سبيل الأولوية، ويسلم بالحاجة إلى مزيد من الدعم في هذا المجال؛

10- يشجع الأطراف على مراعاة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والاعتبارات الجنسانية، والنساء، والشباب، والنهج القائمة على الحقوق [حقوق الإنسان] في أطرها الوطنية للسلامة الأحيائية؛

باء - التنسيق والدعم

11- يقر بأهمية التنسيق بين السلطات المعنية وعلى مختلف المستويات، وأهمية تعميم السلامة الأحيائية عبر الأدوات القطاعية والشاملة للقطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، للمضي قدما في تنفيذ البروتوكول؛

12- يرحب بالدعم المقدم لبناء القدرات لتعزيز الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة، ولكنه يلاحظ مع القلق عدم التقدم المحرز في الوفاء باحتياجات بناء القدرات في معظم المناطق؛

13- يشدد على الحاجة الجارية لتنمية وتعزيز قدرات الأطراف على تنفيذ البروتوكول، بما في ذلك في ضوء التطور السريع الجاري للتكنولوجيات الأحيائية [الحديثة] [ذات الصلة ببروتوكول قرطاجنة]، ويسلم بالدور التيسيري الذي يمكن أن تؤديه خطة العمل المتعلقة ببناء القدرات للبروتوكول بعد عام 2020 في هذا الصدد؛

⁴ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، البرازيل، 3-14 يونيو/حزيران 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (نشرات الأمم المتحدة، رقم المبيعات E.93.1.8) القرار 1، المرفق الأول.

⁵ انظر المقرر 15/8.

14- يشجع الأطراف على التعاون في بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، بما في ذلك على المستوى الإقليمي؛

15- يلاحظ بقلق أن عددا أقل من الأطراف لديه إمكانية الوصول إلى موارد مالية إضافية تتجاوز ميزانياتها الوطنية، مقارنة بالتقييم والاستعراض الثالث وتقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية؛

16- يوحي بأن يقوم مؤتمر الأطراف، لدى اعتماده إرشاداته للآلية المالية فيما يتعلق بدعم تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، [بإدعوة] [بمطالبة] مرفق البيئة العالمية [إلى] مواصلة مساعدة الأطراف المؤهلة في الاضطلاع بالأنشطة في المجالات ذات الأولوية التالية بناء على الاحتياجات لمزيد من الدعم المحددة في هذا المقرر: وضع وتنفيذ التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير لتنفيذ البروتوكول؛ وتقييم المخاطر وإدارة المخاطر؛ والكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها؛ والوعي العام والتثقيف والمشاركة؛ والاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية؛ والمسؤولية والجبر التعويضي؛ والإبلاغ الوطني؛ ونقل التكنولوجيا؛

17- [يدعو] [يطلب إلى] مرفق البيئة العالمية [إلى] إنشاء نافذة تمويل لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية من أجل دعم الأطراف المؤهلة في تنفيذ البروتوكول؛

18- بحث الأطراف [،] وفقا للمادتين 22 و28 من البروتوكول، ويدعو الحكومات الأخرى، والمانحين ومبادرات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية [إلى إتاحة الموارد] لدعم الأطراف في جهودها لتعزيز القدرات وتعزيز تنفيذ بروتوكول قرطاجنة في المجالات ذات الأولوية المشار إليها في الفقرة 15 أعلاه؛

جيم - تقييم المخاطر وإدارة المخاطر

19- يرحب بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في إجراء تقييمات المخاطر عملا بالبروتوكول وفي نشر التقارير الموجزة عن تقييم المخاطر إلى جانب المقررات بشأن غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

20- يرحب أيضا بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في اعتماد نهج مشتركة لتقييم المخاطر، وفقا للمرفق الثالث من بروتوكول قرطاجنة، وإدارة المخاطر وفي اعتماد أو استخدام الوثائق التوجيهية الطوعية لغرض إجراء تقييمات المخاطر أو تقييم التقارير الموجزة عن تقييم المخاطر المقدمة من المخطرين؛

21- يقر بالحاجة إلى مزيد من الدعم لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرات الموارد البشرية وتيسير الوصول إلى الموارد المالية الكافية، والمعارف العلمية والبنية التحتية التقنية المناسبة، مع مراعاة أيضا [المعارف الأصلية والمحلية ذات الصلة] [معارف الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية] [والمعارف المحلية] [التقليدية]، والابتكارات والممارسات والتكنولوجيات؛

دال - الكائنات الحية المحورة أو السمات التي قد يكون لها آثار ضارة

22- يشيد بالعدد الكبير من الأطراف التي أنشأت القدرات على [الكشف عن]، تحديد هوية الكائنات الحية المحورة وتقييمها ورصدها أو السمات التي قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

23- يقر مع ذلك بالحاجة إلى مزيد من الدعم لتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية، ولاسيما من خلال التعاون الدولي المعزز بين الأطراف، لتحديد هوية الكائنات الحية المحورة أو السمات الخاصة التي قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ولتيسير الوصول إلى البنية التحتية التقنية الملائمة لتحديد هوية وتقييم ورصد الكائنات الحية المحورة [،] وفقا للمادة 16؛

هاء - المسؤولية والجبر التعويضي

24- يلاحظ [مع الأسف] العدد المحدود من الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية التي صدقت على بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي؛

25- يطلب إلى الأمانة التنفيذية [، رهنا بتوافر الموارد] أن تضطلع بأنشطة [إذكاء الوعي] [وبناء القدرات] لدعم جهود التصديق، ويدعو الشركاء الآخرين إلى الاضطلاع أيضا بأنشطة إذكاء الوعي بشأن البروتوكول التكميلي؛

26- يرحب بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في البروتوكول التكميلي في إدخال تدابير لتنفيذ البروتوكول التكميلي مع الاعتراف بالحاجة إلى تقديم الدعم للأطراف في البروتوكول التكميلي التي تواجه تحديات في هذا الصدد؛

واو - المناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية

27- يرحب بحقيقة مفادها أن جميع الأطراف تقريبا قد درّبت بعض العاملين في المختبرات على الكشف عن الكائنات الحية المحورة، مع الاعتراف بأن حوالي نصف هذه الأطراف أشار إلى الحاجة إلى مزيد من التدريب؛

28- يلاحظ أن معظم الأطراف أبلغت عن إمكانية وصولها بشكل موثوق إلى مرافق المختبرات، لكنه يلاحظ بقلق أن أطرافا أخرى لا تزال تواجه تحديات وأن الدعم مطلوب في هذا الصدد؛

زاي - الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية

29- يلاحظ أن ما يقرب من نصف الأطراف لديها نهج أو متطلبات محددة تيسر كيفية أخذ الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية في الحسبان عند اتخاذ القرارات فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة [، و/يشجع] [يدعو] الأطراف التي لم تعدّ بعد مثل هذه النهج أو المتطلبات [على] [إلى] القيام بذلك حسب الاقتضاء ووفقا للمادة 26 من البروتوكول ولظروفها وقدراتها؛

30- يلاحظ أنه ينبغي جمع وتبادل معلومات أكثر عن المنهجيات والنهج، ويشجع الأطراف على تبادل البحوث والمعلومات عن الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية لدعم الأطراف [التي ترغب في القيام بذلك] على أخذ الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية في الحسبان [وفقا للمادة 26]، [الفقرة 1] [،] [والمادة 20] من البروتوكول؛

31- يشجع أيضا الأطراف على تعزيز إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب [والتقافات] [والعلاقة بين الطبيعة والثقافة] عند إجراء البحوث بشأن الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية؛

حاء - العبور والاستخدام المعزول والتحركات غير المقصودة عبر الحدود وتدابير الطوارئ

32- يرحب بحقيقة أن ما يقرب من ثلاثة أرباع الأطراف لديها تدابير قائمة لتنظيم الاستخدام المعزول للكائنات الحية المحورة والكائنات الحية المحورة أثناء العبور؛

33- يرحب أيضا بحقيقة أن ما يقرب من ثلاثة أرباع الأطراف لديها القدرة على اتخاذ التدابير المناسبة في حالة التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة؛

34- يشجع الأطراف التي لم تعتمد بعد التدابير اللازمة لتنظيم الاستخدام المعزول للكائنات الحية المحورة والكائنات الحية المحورة أثناء العبور فضلا عن التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة على القيام بذلك، ويسلم بأهمية دعم تلك الأطراف في اعتماد مثل هذه التدابير وتنمية القدرات في ذلك الصدد؛

طاء - تبادل المعلومات

35- يلاحظ الاتجاهات الإيجابية فيما يتعلق بتبادل المعلومات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، بما في ذلك ما يتعلق بعدد السجلات الوطنية والسجلات المرجعية المنشورة وعدد الزوار؛

36- يدعو الأطراف إلى ضمان أن تظل السجلات محدثة ويشجع المستخدمين الآخرين على ذلك؛

37- يرحب بحقيقة أن جميع الأطراف تقريبا قد عينت لديها نقطة الاتصال الوطنية لبروتوكول قرطاجنة ونقطة الاتصال الخاصة بها لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

38- يلاحظ التقدم الذي أحرزته الأطراف في تعيين نقاط الاتصال الخاصة بها لأغراض تلقي الإخطارات بموجب المادة 17 (التحركات غير المقصودة عبر الحدود وتدابير الطوارئ)؛

39- بحث الأطراف التي لم تقم بعد بشكل كامل بإتاحة جميع المعلومات المطلوبة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية وتحديث سجلاتها على القيام بذلك، مع التركيز بشكل خاص على المعلومات المتعلقة بما يلي: (أ) التشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية الوطنية؛ (ب) ملخصات تقييمات المخاطر؛ (ج) القرارات النهائية المتعلقة باستيراد أو إطلاق الكائنات الحية المحورة؛ (د) نقاط الاتصال الوطنية ونقاط الاتصال الوطنية والسلطات الوطنية المختصة؛ (هـ) معلومات عن الاتفاقات أو الترتيبات الثنائية أو الإقليمية أو المتعددة الأطراف التي دخلت فيها؛ (و) المعلومات المتعلقة بالتحركات غير المشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة؛

40- يطلب إلى الأمانة التنفيذية ضمان تزويد غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بالدعم المناسب لتمكين الآلية من العمل بكامل طاقتها وإمكاناتها؛

باء - الامتثال والاستعراض

41- يلاحظ الاختلافات الكبيرة في التقدم الذي أحرزته الأطراف في الامتثال للالتزامات الرئيسية بموجب البروتوكول؛

42- يرحب بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في الامتثال لالتزاماتها بموجب البروتوكول، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بما يلي: (أ) إتاحة بعض المعلومات لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ (ب) وتعيين نقاط الاتصال الوطنية والسلطات الوطنية المختصة؛

43- يلاحظ مع القلق أن عددا كبيرا من الأطراف لا يمثل امتثالا كاملا للالتزامات الرئيسية بموجب البروتوكول، بما في ذلك: (أ) الالتزام باتخاذ التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير اللازمة لتنفيذ البروتوكول، (ب) والالتزام بتقديم تقرير وطني في الوقت المناسب؛

44- يسلم بضرورة أن تكون لدى الأطراف أنظمة رصد وإنفاذ لتنفيذ البروتوكول؛

45- يرحب بالدور الداعم للجنة الامتثال، الذي تضطلع به عملا بالمقرر BS-V/1، كمساهمة في التقدم الذي أبلغت عنه الأطراف في تنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول؛

46- *يطلب إلى* الأمانة التنفيذية، حسب الاقتضاء ووفقا للإرشادات المقدمة من لجنة الامتثال، أن تواصل المتابعة مع الأطراف التي لم تمتثل بالكامل بعد لالتزاماتها بموجب البروتوكول، ويطلب إلى الأطراف أن تتعاون بشكل كامل في هذا الصدد؛

كاف - الوعي العام والمشاركة، والتثقيف والتدريب في مجال السلامة الأحيائية

47- *يشدد على* أهمية الوعي العام، والتثقيف والمشاركة من أجل تنفيذ البروتوكول، مقرا بالحاجة إلى مزيد من الدعم في هذا المجال؛

48- *يلاحظ* التقدم المحرز في وضع آليات لمشاركة الجمهور في صنع القرار بشأن الكائنات الحية المحورة وفي عدد الأطراف التي لديها مؤسسات أكاديمية تقدم برامج التثقيف والتدريب في مجال السلامة الأحيائية؛

49- *يشجع* الأطراف على تشارك المواد ذات الصلة بالتوعية العامة والتثقيف والمشاركة من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ويدعو المستخدمين الآخرين إلى القيام بذلك؛

لام- التواصل والتعاون

50- *يشدد على* أهمية التعاون بين الأطراف بالإضافة إلى التعاون فيما بين المنظمات الحكومية الدولية لدعم تنفيذ البروتوكول؛

51- *يشدد أيضا على* أهمية التواصل والتعاون مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فضلا عن النساء، والشباب وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول؛

52- *يشجع* الأطراف على تقديم الدعم، وخاصة للبلدان النامية، من أجل المشاركة الفعالة في أنشطة البحوث المتعلقة بالتكنولوجيا الأحيائية وبالسلامة الأحيائية، وفقا للمادة 22 من البروتوكول والمادة 19 من الاتفاقية.].